

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
وكالة الوزارة للموارد البشرية
الإدارة العامة لشؤون المعلمين

تبلغ نتيجة إجراءات النقل الخارجي والخطوات الإجرائية للنقل الداخلي لعام ١٤٤٥ هـ



أولاً: تبليغ نتيجة النقل الخارجي:

- (١) تقوم الإدارة العامة لشؤون المعلمين بإرسال بيانات المنقولين من شاغلي الوظائف التعليمية إلى قطاعات إدارات التعليم إلكترونياً من خلال نظام نور.
- (٢) تُشكّل (لجنة إجراءات نقل شاغلي الوظائف التعليمية ومعالجة الاحتياج) في إدارة التعليم برئاسة سعادة مدير عام / مدير إدارة التعليم وعضوية (الموارد البشرية - شؤون المعلمين) مع الأخذ بالاعتبار ما نص عليه قرار معالي وزير التعليم رقم (١/٤٩٠٠٢٥٤٠٤٩) وتاريخ ١٤٤٥/٣/٥هـ المتضمن ارتباط الوحدات التنظيمية لشؤون المعلمين بإدارات التعليم فنياً بالإدارة العامة لشؤون المعلمين وللجنة الاستعانة بمن تراه لتنفيذ مهامها ويتم تكليف أعضائها خارج وقت الدوام الرسمي لمدة (٢٢) يوماً وفق الضوابط والتعليمات لمتابعة واستكمال المهام التالية حسب الجدول الزمني المرفق:
 - أ) إنهاء إجراءات المنقولين من إدارة التعليم في النقل الخارجي.
 - ب) إنهاء إجراءات المكلفين الذين انتهى تكليفهم من إدارة التعليم أو إليها.
 - ت) تبليغ المنقولين خارجياً لإدارة التعليم من شاغلي الوظائف التعليمية بضرورة ترتيب الرغبات المكانية للقطاع المنقولين إليه والتأكد منها عبر نظام نور، وفي حال عدم ترتيبها خلال الفترة المحددة من إدارة التعليم المنقول إليها يتم إدراجها تلقائياً وفق إعدادها في النظام، وعلى شؤون المعلمين في إدارة التعليم تنفيذ النقل لهم من خلال نظام نور.
 - ث) التأكيد على الرئيس المباشر في (المدارس/إدارات التعليم/ المكاتب) برصد درجة الأداء الوظيفي للعام الحالي، وعدد أيام الغياب بنوعيه (بعذر - بدون عذر) التي تم رصدها خلال الفترة من ١٤٤٥/١/٢٦هـ، إلى ١٤٤٥/١٠/٩هـ، في نظام نور لجميع شاغلي الوظائف التعليمية.
 - ج) تقوم إدارة التعليم بمتابعة مباشرة المنقولين إليها خارجياً واستكمال الإجراءات النظامية الخاصة بعدم المباشرة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ عودة المعلمين والمعلمات للعام الدراسي ١٤٤٦هـ وإحاطة الإدارة العامة لشؤون المعلمين بمن لم يباشر خلال المدة المحددة.
 - ح) التأكيد على المنقولين من شاغلي الوظائف التعليمية بالالتزام بإداء مهامهم التعليمية وحصر حالات انخفاض الأداء والغياب واتخاذ الإجراءات النظامية وإعادة النظر في نقلهم.
 - ٣) إيقاف جميع طلبات (الإعارة، نقل الخدمات، التفرغ للدراسة، الإجازات، الإيفاد للتدريس، الابتعاث، برامج التطوير النوعي.. الخ) للمنقولين للعام الدراسي ١٤٤٦هـ، في إداراتهم الحالية ويتم دراسة طلباتهم بعد مباشرتهم من خلال إدارات التعليم المنقولين إليها.
 - ٤) إيقاف إصدار قرارات تكليف شاغلي الوظائف التعليمية للتشكيلات المدرسية والإشرافية وفقاً للتعميم الوزاري رقم (٣٧١٥٩٤٦٩١) وتاريخ ١٤٣٧/٩/١٥هـ حتى يتم تسديد الصف الدراسي والاطمئنان على سير العملية التعليمية على أن يكون التكليف حسب وفر التخصصات وفق ما تقتضيه المصلحة التعليمية.
 - ٥) إيقاف إصدار قرارات (الإعارة، نقل الخدمات، التفرغ للدراسة، الإجازات، الإيفاد للتدريس، الابتعاث، برامج التطوير النوعي.. الخ)، وفقاً للتعميم الوزاري رقم (٣٧١٥٩٤٦٩١) وتاريخ ١٤٣٧/٩/١٥هـ، حتى يتم تسديد الصف الدراسي والاطمئنان على سير العملية التعليمية، على أن تكون الموافقة على الطلبات حسب وفر التخصصات وفق ما تقتضيه المصلحة التعليمية.



٦) يستثنى من الفقرة (٤) تكليف مديري المدارس التي لا يمكن تسديدها بالوكلاء، وفي حال الحاجة للتكليف من خارج القطاع يتم ذلك وفق الصلاحيات الممنوحة لمديري التعليم.

٧) يعتبر النقل الخارجي إنهاءً لتكليف جميع شاغلي الوظائف التعليمية المكلفين بأعمال غير التدريس حيث تم نقلهم وفق تخصصاتهم كمعلمين، وليس لهم حق المطالبة بالنقل على المهام المكلفين بها قبل النقل، ويمكنهم التقدم للترشيح على التشكيلات المدرسية أو الإشرافية وفق الآلية المحددة في إدارات التعليم المنقولين إليها، ويستثنى من ذلك المعينون على أعمال غير التدريس فيتم توجيههم وفقاً للتخصصات المعينين عليها.

ثانياً: إجراءات النقل الداخلي:

١) تقوم إدارات التعليم بفتح إجراءات النقل الداخلي من تاريخ ١٢/١٠/١٤٤٥هـ، إلى ١٦/١٠/١٤٤٥هـ.

٢) تقوم إدارة/قسم شؤون المعلمين بإدارة التعليم بالآتي:

أ) التأكد من استكمال مديري ومديرات المدارس لإسناد الجدول الدراسي للمعلمين والمعلمات في نظام نور ومتابعة ذلك خلال الأسبوعين الأولي من بداية العام الدراسي وبداية كل فصل دراسي.

ب) تنفيذ النقل الداخلي لجميع شاغلي الوظائف التعليمية والمكلفين في التشكيلات المدرسية والإشرافية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة على نظام نور وفق الاحتياج والموازنة، بعد التأكد من الآتي:

١. صحة بيانات شاغلي الوظائف التعليمية.

٢. تقسيم القطاعات إلى شرائح كبرى، وبداخلها شرائح صغرى، تتضمن بداخلها مدارس، والترتيب بحسب الأفضلية على مستوى كل قطاع.

٣. ربط المدارس بشرائحها داخل قطاع النقل.

٤. ربط المدارس المشتركة في المبنى والإدارة ببعضها.

٥. إتاحة جميع الشرائح والمدارس التي لم يصدر قرار بإغلاقها للتقديم عليها خلال فترة إجراءات النقل الداخلي وفق الاحتياج والموازنة المعتمدة.

٣) تكون أولوية النقل على المرحلة وفق نوع ومرحلة المؤهل حسب قانون النقل الموجود في نظام نور.

٤) استثمار شاغلي الوظائف التعليمية الحاصلين على البرامج التأهيلية المعدة ضمن مشروع الاستثمار الأمثل للكوادر التعليمية وفق الاحتياج التعليمي والموازنة.

٥) ينقل معلمو المدارس المغلقة والمضمومة وفق الاحتياج التعليمي والموازنة داخل القطاع، وذلك بتسجيل رغباتهم وترتيب جميع شرائح القطاع، وفي حال عدم ترتيبها يتم إدراجها تلقائياً وفق إعدادها في النظام للمصلحة التعليمية.

٦) التأكيد على الموازنة بين أنصبة المعلمين في جميع المدارس، ونقل المعلم الزائد إلى مواقع الاحتياج التعليمي والموازنة مع مراعاة النقل للمدرسة الأقرب فالأقرب وذلك للمصلحة التعليمية لاستقرار الميدان والموازنة بين المدارس في حالات التباين الكبير في الأنصبة أو في أعداد المعلمين خلال فترة إجراءات النقل الداخلي بعد إبلاغهم بتسجيل رغباتهم وترتيب جميع شرائح القطاع وفي حال عدم ترتيبها يتم إدراجها تلقائياً وفق إعدادها في النظام.

٧) نقل وفر المعلمين داخل القطاع حسب الاحتياج التعليمي والموازنة من خلال إدراجهم في إجراءات النقل الداخلي بعد إبلاغهم بتسجيل رغباتهم وترتيب جميع شرائح القطاع وفي حال عدم ترتيبها يتم إدراجها تلقائياً وفق إعدادها في النظام.



- ٨) يتم اختيار الوفر من المعلمين من قبل مديري المدارس حسب الصلاحيات الممنوحة لهم وفي حال عدم الاختيار تقوم إدارة / قسم شؤون المعلمين بإدارة التعليم بهذه المهمة حسب الاحتياج التعليمي والموازنة، من خلال مرحلة المؤهل ومعايير مفاضلة النقل.
- ٩) نقل الوفر من المعلمين في المرحلة الابتدائية بعد تطبيق برنامج الطفولة المبكرة بما في ذلك الإسناد بعد إبلاغهم بتسجيل رغباتهم وترتيب جميع شرائح القطاع مع مراعاة مرحلة المؤهل في توجيههم للمدارس، وفي حال عدم ترتيبها يتم إدراجها تلقائياً وفق إعدادها في النظام.
- ١٠) توجيه المعلم المنهى تكليفه والعائد من (التكليف في التشكيلات الإشرافية، التفرغ للدراسة، والإجازات، والإيفاد للتدريس، وبرامج التطوير النوعي.. الخ) أثناء العام الدراسي حسب الاحتياج التعليمي والموازنة.
- ١١) عدم التكليف (الندب) للمدارس التي عليها طلبات نقل داخلي.
- ١٢) إنهاء تكليف جميع المكلفين (الندب) أثناء العام الدراسي وإعادةهم إلى مدارسهم الأصلية في نظام نور.
- ١٣) يعتبر اعتماد نتيجة النقل الداخلي إنهاءً لجميع قوائم الانتظار عليها.
- ١٤) موازنة أنصبة المعلمين في المدارس المشتركة وبرامج التربية الخاصة ذات المدير الواحد باعتبارها مدرسة واحدة ولا ينتظر اكتمال أنصبة المعلمين في المرحلة أو البرنامج لإجراء الموازنة.
- ١٥) معلمو التربية الخاصة المنقولون إلى قطاعات رصد فيها احتياج تعليمي ثم أغلق البرنامج في القطاع المنقولين إليه ولا يوجد فيها احتياج يتم التعامل معهم بعد التنسيق مع الإدارة العامة لشؤون المعلمين وفق الآتي:
أ/ تكليفهم حسب الاحتياج التعليمي في أي قطاع تابع لإدارة التعليم ويوجد فيه برنامج يناسب تخصصهم وفق الأنظمة والتعليمات.
ب/ تكليفهم بمدارس التعليم العام في نفس القطاع وفق الآتي:
 - إذا كان مؤهله بكالوريوس تربية خاصة يكلف بالتدريس في المرحلة الابتدائية.
 - إذا كان مؤهله دبلوم بعد البكالوريوس في تخصصات التعليم العام يكلف حسب تخصصه في البكالوريوس، وفق مرحلة المؤهل لحين إعادة البرنامج أو نقلهم في النقل الخارجي.
- ١٦) التأكيد على أن يكون التدريس في مرحلة رياض الأطفال من المعلمات المتخصصات في مرحلة رياض الأطفال واستثمار المعلمات غير المتخصصات في رياض الأطفال حسب الاحتياج التعليمي وفق تخصصاتهم.
- ١٧) حصر معلمي التعليم العام الذين يعملون في معاهد وبرامج التربية الخاصة واحتسابهم ضمن موجود التعليم العام، وينقلون حسب تخصصاتهم الأساسية إلى مدارس التعليم العام وعند الحاجة لتكليفهم في برامج ومعاهد التربية الخاصة فيتم التكليف حسب دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية.
- ١٨) حصر المعلمين الذين تم إلغاء تخصصاتهم أو دمجها بسبب التعديل أو الحذف على الخطة الدراسية وإعادة توزيعهم على المراحل التي يمكن الاستفادة منهم فيها.
- ١٩) اسناد التدريس في مراكز ومدارس تعليم الكبار ومحو الأمية المسائية بنظام المكافأة، ويتم معاملة فصول تعليم الكبار الصباحي المشتركة مع التعليم العام كمدرسة واحدة.
- ٢٠) المعلمين المكلفين في مراكز ومدارس تعليم الكبار ومحو الأمية المسائية بنظام المكافأة لا يتم تخفيض أنصبتهم التدريسية في مدارسهم الرئيسية.



- ٢١) معالجة وضع المكلفين من شاغلي الوظائف التعليمية بالزيادة عن المعيار العددي للتشكيلات المدرسية والإشرافية من خلال إدارة شؤون المعلمين بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وذلك بإعادة توجيههم وفق الاحتياج على التشكيلات المكلفين عليها في نفس القطاع أو توجيههم كمعلمين وفق الاحتياج والموازنة.
- ٢٢) يتم إسناد تدريس جميع تخصصات الاحتياج التعليمي في جميع المراحل وفقاً لدليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية.
- ٢٣) يتم اسناد جميع المواد التدريسية في المرحلة الابتدائية والطفولة المبكرة باستثمار جميع التخصصات.
- ٢٤) يكون تسديد الاحتياج في القطاع المنقول إليه بدءاً من المرحلة الثانوية ثم المرحلة المتوسطة ثم المرحلة الابتدائية وفق تصنيف المؤهلات.
- ٢٥) تجرى مفاضلة النقل الداخلي وفق الترتيب الآتي:
أولاً: تاريخ المباشرة بالشهر والسنة في التعليم مطروح منه أيام الغياب بدون عذر ويرصد الغياب بنوعيه من تاريخ ١٤٤٥/١/٢٦ هـ، إلى ١٤٤٥/١٠/٩ هـ.

ثانياً: عند التساوي فيما سبق تتم المفاضلة وفق مجموع حساب الأوزان الآتية:

م	عناصر المفاضلة	الحد الأعلى للنقاط	المعادلة الموزونة
١	عدد أيام الغياب بعذر من تاريخ ١٤٤٥/١/٢٦ هـ، إلى ١٤٤٥/١٠/٩ هـ	٣٠ نقطة	(٣٠ / عدد أيام الدوام من تاريخ ١٤٤٥/١/٢٦ هـ، إلى ١٤٤٥/١٠/٩ هـ = الناتج "تحسم نقطة عن كل يوم غياب")
٢	المعدل التراكمي	٢٠ نقطة	(النسبة المئوية/٥ " بعد أن يتم تحويل المعدل التراكمي إلى نسبة مئوية")
٣	عام التخرج	٢٠ نقطة	(٢٠ / ٣٥ نقطة لكل سنة)



٤	درجة الأداء الوظيفي للعام السابق	٢٠ نقطة	(٠,٢ نقطة لكل درجة)
---	----------------------------------	---------	---------------------

ثالثاً: عند التساوي فيما سبق تتم المفاضلة وفق الآتي: (تاريخ المباشرة الأقدم باليوم، ثم المعدل التراكمي الأعلى، ثم الأقدم بعام التخرج، ثم الأعلى بالأداء الوظيفي للعام السابق).
ملحوظة:

تتم مفاضلة التشكيلات الإشرافية والمدرسية وفق تاريخ أول تكليف في العمل الحالي وعند التساوي ينتقل لبقية عناصر مفاضلة النقل الداخلي المذكورة أعلاه.

٢٦) جدول تصنيف المؤهلات وأولويتها على المراحل الدراسية:

أولوية المفاضلة على المراحل			مرحلة المفاضلة	نوع المؤهل والتخصص
الثانوية	المتوسطة	الابتدائية		
-	-	أولوية ثانية (٢) *	رياض الأطفال - الابتدائية	خريجات رياض الأطفال.
-	-	أولوية أولى (١) **	رياض الأطفال - الابتدائية	معهد إعداد المعلمات وخريجو الدبلوم دون الجامعي في تخصصات (الدين . اللغة العربية . الاجتماعيات . الرياضيات . العلوم . الاقتصاد المنزلي . التربية الأسرية).



أولوية المفاضلة على المراحل			مرحلة المفاضلة	نوع المؤهل والتخصص
الثانوية	المتوسطة	الابتدائية		
-	أولوية ثانية (٢)	أولوية أولى (١)	الابتدائية- المتوسطة	خريجو كليات المعلمين وإعداد المعلمات والجامعي الابتدائي في تخصصات (الدين . اللغة العربية . الاجتماعيات . الرياضيات . العلوم . الاقتصاد المنزلي . التربية الأسرية).
أولوية أولى (١)	أولوية ثانية (٢)	أولوية ثالثة (٣)	الثانوية - المتوسطة - الابتدائية	خريجو كليات المعلمين في تخصصات (مسار أحياء . مسار كيمياء -مسار فيزياء . مسار رياضيات . مسار اللغة الإنجليزية .مسار اللغة العربية).
أولوية أولى (١)	أولوية ثانية (٢)	أولوية ثالثة (٣)	الثانوية - المتوسطة - الابتدائية	الخريجون الجامعيون وكليات المعلمين ودبلوم دون الجامعي والجامعي الابتدائي في تخصصي (التربية الفنية . التربية البدنية).
أولوية أولى (١)	أولوية ثانية (٢)	أولوية ثالثة (٣)	الثانوية - المتوسطة - الابتدائية	الجامعيون في تخصصات (الفيزياء . الكيمياء . الأحياء . علم الأرض . الرياضيات . إرشاد طلابي).
أولوية أولى (١)	-	-	الثانوية فقط	الجامعيون في تخصصات (إدارة . محاسبة . مكاتبات . علم نفس والاجتماع -اللغة الصينية).
أولوية أولى (١)	أولوية ثانية (٢)	أولوية ثالثة (٣)	الثانوية - المتوسطة - الابتدائية	الجامعيون وكليات المعلمين في تخصص (الحاسب الآلي) ودبلوم الحاسب.
أولوية ثالثة (٣)	أولوية ثانية (٢)	أولوية أولى (١)	الثانوية - المتوسطة - الابتدائية	الجامعيون في تخصصات (العوق السمعي . العوق البصري . صعوبات تعلم . تدريبات النطق)
أولوية ثالثة (٣)	أولوية ثانية (٢)	أولوية أولى (١)	الثانوية - المتوسطة - الابتدائية	الجامعيون في تخصص الفكري والتوحد - تدريبات سلوكية.
أولوية أولى (١)	أولوية ثانية (٢)	أولوية ثالثة (٣)	الثانوية - المتوسطة - الابتدائية	محضر مختبر العلوم ومحضر معمل الحاسب الآلي
-	-	أولوية أولى (١)	الابتدائية	المعينون على الدبلوم التأهيلي بعد البكالوريوس تخصص (رياضيات، لغة إنجليزية)
-	أولوية أولى (١)	أولوية ثانية (٢)	المتوسطة - الابتدائية	المعينون على الدبلوم التأهيلي بعد البكالوريوس تخصص (مسار رياضيات)



أولوية المفاضلة على المراحل			مرحلة المفاضلة	نوع المؤهل والتخصص
الثانوية	المتوسطة	الابتدائية		
أولوية أولى (١)	أولوية ثانية (٢)	أولوية ثالثة (٣)	الثانوية - المتوسطة - الابتدائية	الجامعيون في بقية التخصصات

* في حال وجود روضات ملحقه بالمرحلة الابتدائية.

** تكون رياض الأطفال أولوية ثانية في حال وجود روضات ملحقه بالمرحلة الابتدائية.

ثالثاً: الجدول الزمني لمتابعة المتبقي من أعمال النقل:

م	الإجراء	التاريخ
١	فتح النظام لإدخال الرغبات للنقل الداخلي	من تاريخ ١٠/١٢ إلى ١٦/١٠/١٤٤٥هـ.
٢	إعلان نتيجة النقل الداخلي على النظام	في الفترة من ١١/٨ إلى ١٢/١١/١٤٤٥هـ
٣	فترة الاعتراض إلكترونياً على نتيجة النقل الداخلي	لمدة ٣ أيام من إعلان نتيجة النقل الداخلي
٤	اعتماد نتيجة النقل الداخلي	بعد انتهاء فترة الاعتراض
٥	المباشرة للمنقولين خارجياً وداخلياً	اعتباراً من عودة المعلمين والمعلمات

والله الموفق